4 - صلاة التراويح : .

وهي عشرون ركعة بعشر تسليمات في كل ليلة من رمضان وينوي بكل ركعتين التراويح أو قيام رمضان . كما يدعو بدعاء التوجه في ركعتين . وإذا صلى أربعا بتسليمة واحدة لم تصح . ووقتها من صلاة العشاء إلى طلوع الفجر الصادق مثل الوتر . ويندب تقديمها على الوتر وتسن قراءة جزء من القرآن فيها كل يوم كما تسن الجماعة فيها وفي الوتر بعدها .

والدليل عليها وعلى سنية صلاتها جماعة ما روي عن عائشة Bها : " أن رسول ا A خرج ليلة من جوف الليل - في رمضان - فصلى في المسجد وصلى رجال بصلاته فأصبح الناس فتحدثوا فاجتمع أكثر منهم فصلوا معه فأصبح الناس فتحدثوا فكثر أهل المسجد من الليلة الثالثة فخرج رسول ا A فصلى فصلوا بصلاته فلما كانت الليلة الرابعة عجز المسجد عن أهله حتى خرج A لصلاة الصبح فلما قضى الفجر أقبل على الناس فتشهد ثم قال : (أما بعد لم يخف علي مكانكم ولكني خشيت أن تفرض عليكم فتعجزا عنها) فتوفي رسول ا A والأمر على ذلك " (البخاري ج 2 / كتاب صلاة التراويح باب 1 / 1908) وبقي الأمر على ما هو عليه في خلافة أبي بكر وصدرا من خلافه عمر Bهما ثم جمع عمر Bه الرجال لصلاتها وجعل أبي بن كعب Bه إماما عليهم (انظر البخاري ج 2 / كتاب صلاة التراويح باب 1 / 1906) وجمع النساء كذلك وجعل سليمان بن أبي حثمة إماما لهن . وقال عثمان Bه في خلافته : " نور ا قبر عمر كما نور مساجدنا " مشيرا إلى فعله هذا .

والدليل على أنها عشرون ما روي عن السائب بن يزيد الصحابي Bه قال : " كانوا يقومون على عهد عمر بن الخطاب Bه في شهر رمضان بعشرين ركعة قال : وكانوا يقرؤون بالمئين وكانوا يتوكؤون على عصيهم في عهد عثمان بن عفان Bه من شدة القيام " (البيهقي ج 2 / ص 496 . والمئون : سور القرآن التي تزيد آياتها على مائة أو تقاربها)